

تاج العروس من جواهر القاموس

يُقَالُ : قَوَّسُ مُطَفَّرَةٌ كَمُعَطَّمَةٍ . إِذَا قُطِعَ مِنْ طُفْرَيْهَا أَيْ
طَرَفَيْهَا شَيْءٌ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ . وَالْأَطْفَارُ كَأَنَّهُ جَمْعُ طُفْرٍ : كَوَاكِبُ
صِغَارٍ قُدَّامَ النَّسْرِ . الْأَطْفَارُ : كِبَارُ الْقِرْدَانِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : "
وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ " دَخَلَ فِيهِ أَيْ فِي ذِي ظُفْرٍ
ذَوَاتُ الْمَنَاسِمِ مِنَ الْإِبِلِ وَالْأَنْعَامِ لِأَنَّهَا كَالْأَطْفَارِ لَهَا . هَكَذَا فِي سَائِرِ
النُّسخِ وَالْأَنْعَامِ . وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّوَابُ وَالنُّعَامُ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ
وَاللِّسَانِ وَالتَّكْمِلَةِ وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الْبَلَّاقِينِيُّ فِي حَوَاشِيهِ وَالْبَدْرُ
الْقَرَافِيُّ وَتَبِعَهُمْ شَيْخُنَا قَالَ : لِأَنَّ الْأَنْعَامَ هِيَ الْإِبِلُ أَوْ مَعَهَا غَيْرُهَا
فَالْأَوَّلُ مُوجِبٌ لِعَطْفِ التَّرَادُفِ بِلا حَاجَةٍ وَالثَّانِي قَدْ يَدْخُلُ فِيهِ الشَّاءُ مَعَ
أَنَّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْمَنَاسِمِ انْتَهَى . وَنَقَلَ الْقَرَافِيُّ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ عَنْ
مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ أَنَّ كُلَّ ذِي الظُّفْرِ هُوَ مَا لَيْسَ بِمُنْفَرَجِ الْأَصَابِعِ مِنَ
الْبَهَائِمِ وَالطَّيْرِ كَالْإِبِلِ وَالنُّعَامِ وَالْإِوزِ وَالْبِطِّ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : الْإِبِلُ
وَالنُّعَامُ لِأَنَّهَا ذَاتُ ظُفْرِ كَالْإِبِلِ أَوْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّائِرِ وَحَافِرٍ مِنَ
الْبَهَائِمِ لِأَنَّهَا كَالْأَطْفَارِ لَهَا . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : تَطَاوُفُ الْقَوِّمِ
وَتَطَاهَرُهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَهُ الصَّاعَانِيُّ قَلَّتْ : وَفِي إِضَاءَةِ الْأَدْمُوسِ لِشَيْخِ مَشَايخِنَا
أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفِيلَالِيِّ مَا نَصَّه : وَقَدْ نَبَّهَ السَّعْدِيُّ فِي شَرْحِ
الْعَصْدِ أَنَّ التَّطَاوُفَ بِالظَّوِّ لِحَنْ قَالَ : لَكِنِّي رَأَيْتُ فِي تَأْلِيفِ لَطِيفِ لَابِنِ
مَالِكٍ فِيمَا جَاءَ بِالْوَجْهِينِ أَنَّ التَّصَافِرَ مِمَّا يُقَالُ بِالضَّادِ وَالظَّوِّ انْتَهَى .
قَلَّتْ : يَعْني بِذَلِكَ التَّأْلِيفِ اللَّطِيفِ كِتَابَهُ الْإِعْتِضَادُ فِي الْفَرْقِ بَيْنِ الظَّوِّ وَالضَّادِ
وَإِخْتِصَرَهُ أَبُو حَيَّانٍ فَسَمَاهُ الْإِرْتِضَاءَ وَهَذَا الْقَوْلُ مَذْكَورٌ فِيهِمَا . وَكُلُّ أَرْضٍ ذَاتِ
مَغْرَرَةٍ ظَفَارٍ . وَظَفُورٌ كَصَبُورٍ مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقَلَهُ
شَيْخُنَا مِنْ سِيرَةِ الشَّامِيِّ . وَرَجُلٌ ظَفِيرٌ كَكَتِفٍ : حَدِيدُ الظُّفْرِ قَالَهُ
الزَّمَّخْشَرِيُّ . وَمِنْ الْمَجَازِ : ظَفِيرَتِ النَّاقَةُ لِقِحَاءٍ : أَخَذَتْهُ وَقَبِلَتْهُ
 . وَيُقَالُ : بِهِ ظُفْرٌ مِنْ مَرَضٍ . وَأَفْرَجْتَهُ مِنْ ظُفْرِهِ إِلَى شُفْرِهِ كَمَا تَقُولُ : مِنْ
قَدَمِهِ إِلَى قَرْنِهِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَأَطْفَارُ : أُبْيَيْرِقَاتٌ حُمْرٌ مِنْ دِيَارِ
فَزَارَةَ . وَظَفَرٌ مُحْرَكَةٌ : مَكَانٌ مُطْمَئِنٌّ يُنْذِبَتْ . وَظَفِيرَتِ الْعَيْنُ كَعُنْدِي
فَهِ مِظْفُورَةٌ إِذَا حَدَّثَتْ فِيهَا الظَّفَرَةَ . وَظَفَرَهُ : كَسَّرَ ظُفْرَهُ أَوْ قَلَاعَهُ

. وهو كَلَيْلُ الظُّفْرِ أي ذَلِيلٌ . والتَّظْفِيرُ : دَلْكُ الرَّجْلِ الجِلْدَ .
والظُّفْرُ بالضمِّ : ظَفْرَةُ العَيْنِ ورَأْسُ الكُظُرِ .
طهر .

الظُّهْرُ من كلِّ شَيْءٍ : خِلافُ البَطْنِ . والظُّهْرُ من الإنْسَانِ : من لَدُنْهُ
مُؤَخَّرِ الكاهِلِ إلى أَدْنَى العَجْزِ عند آخِرِهِ مُذَكَّرٌ لا غيرُ صَرَاحٍ به
اللاَحْيَانِيَّ وهو من الأسماءِ التي وُضِعَتْ مَوْضِعَ الظُّرُوفِ جَ أَظْهَرُ وُظْهُورُ
وُظْهُرَانٌ بضمِّهما . ومن المجازِ : الظُّهْرُ : الرِّكَابُ التي تَحْمِلُ الأثْقَالَ في
السَّفَرِ على طُهورِها . ويقالُ : همُّ مُظْهَرُونَ أي لهم ظَهْرٌ يَنْقَلُونَ عليه كما
يقالُ : مُنْجَبُونَ إذا كانوا أصحابَ نَجَائِبٍ . وفي حديثِ عَرَفَةَ فَجَعَلَهُ : فتَدَاوَلَ
السَّيْفَ من الظُّهْرِ فَحَذَفَهُ به المرادُ به الإِبِلُ التي يُحْمَلُ عليها ويُرْكَبُ
يقالُ عند فُلانٍ ظَهْرُ أي إِبِلٌ ومنه الحديثُ : أَتَأْذَنُ لنا في نَحْرِ ظَهْرِنَا أي
إِبِلِنَا التي نَرُكِّبُها ويُجمَعُ على ظُهورانٍ بالضمِّ ومنه الحديثُ : " فَجَعَلَ
رِجالٌ يَسْتَأْذِنُونَ في ظُهورانِهِم في عُلُوِّ المَدِينَةِ " .
والظُّهْرُ : القِدْرُ القَدِيمَةُ يقالُ : قَدِرُ ظَهْرٌ وقُدورُ ظُهورٌ أي قَدِيمَةٌ
كَأَنَّها لَقَدِمَها تُرْمَى ورِاءَ الظُّهْرِ قال حُمَيْدُ بن ثَوْرٍ :
فَتَدَغَّيْرَتْ إِلاَّ دَعَائِمَها ... ومُعَرِّسًا من جَوْفِهِ ظَهْرُ